

انه لم تكن عليه شيئا اي من السيئات بل تكلمت حسنة كاملة
 لحدوث ابن عباس المتقدم والبراد بالجمال عظم القدر لا الضعيف
 الي العشرة كمن حديث ابن عباس هذا مطلق وقد جرى
 اي هزيمة المذنب في التوحيد ولفظه اذ اراد عدي ان يعمل
 سيئة فلا يكتبها عليه حتى يعملها فان عملها فالتوبة بها
 وان تركها من اجلي فالتوبة له حسنة وعند مسلم اما تركها
 من جري يعي من اجلي ويحتمل ان تكون حسنة من تركه غير
 استحقاقها فقدم دون حسنة الاجر لما تقدم من ان تركه
 المعصية كف عن الشئ واللف عن الشئ حتى ويحتمل ان يكتب لمن
 هم بالمعصية ثم تركها حسنة مجردة فان تركها من مخافة رب
 سبحانه كتبت حسنة مضاعفة وله تمتد ستم اواخر الحديث
وقال الخطابي يحتمل كتابة الحسنة على التركة ان يكون
 التارك له قد فعل في الفعل ثم تركه لان الانسان لا يستتر
 الامع القدره ويدخل فيه من حال بينه وبين حرصه على
 الفعل ما يع كان يسيء الي امره ليزني بها مثلا فجد البات
 مغلفا ويعسر فتحته ومثله من يمكن من الزنا مثلا فلم
 يبتئش او طرد من يخاف من اذاه عاجلا **وقوله** من هم
 بسية فلم يعملها لم تكن شيئا يعي الا ان كان بركة لما في
 حديث ابن مسعود ما من بلد يواحد العيد فيه بالمعصية
 قبل العمل الامكدة وتلا قوله تعالى ومن يرد فيه بالمجاد
 بظلم يذوق عذاب اليم وعن ابن عباس رضي الله عنهما لان
 اذنب سبعين ذنبا لم يترك احد الا ان اذنب ذنبا واحدا
 بركة وركبة منزل بين مكة والطائف انتهى وعلم من قوله
فان عملها كتبت سنية واحدة حيث اكد بقوله واحدة
 ايها الاضاعف كما تضاعف الحسنة وهو الموافق لقوله
 تعالى ولا يجزي الامتلاء قالوا لاجد يجزي بما قد رها جزا
 وفاقا لما في رواية الاخرج قالته هاله بمثلها **وفي حديث**
 ابن درة عن مسلم جردت بمثلها واغضت وفي حديث ابن
 عباس ومحوها والمعني انه يحوها بالتفضل او بالتوبة او

بالاستقار

بالاستقار او بعمل الحسنة التي تكفر السيئة والاول اشبه
 بظاهر حديث اي ذر وفيه تردد لقوله من ادعي ان الكافر
 لا تقهر الا بالتوبة لغة تغلظ المعاصي بالازمنة والامكنة
 تغلظ الزمان كرمضان والاسهر الحزن والجمع والاععاد
 والمكان كلكة والمدينة وشراف فاعلمها وقوة معرفته بالله
 تعالى وفره فان من عصي السلطان على ساطع اعطى
 من عصاه على بعد وعليه يحل قوله تعالى يا ايها النبي من
 بات مكرها فاحسنة مدينته ايضا عن لها العذاب ضعيف
 وكان فليس المراد بالتصنيف هاهنا الا التسهيد في العقوبة
 ليوافق قوله ومن جاء بالسنية ولا يجزي الامتلاء والمراد به
 حقيقة تعظم لحقه صلى الله عليه وسلم لان وقوع ذلك من
 سنية يقضي امران ايا علي الفاحشة وهو اذني اليه صلى
 الله عليه وسلم وجرمضا عقبتا في رمضان ضعيف وقول
 بجاهد انما تضاعف بركة كالتضاعف الحسنة بتعالجها
 ان جعل على ظاهره ضعيف وان جعل على التغلظ فواقع وقال
 ابن عبد السلام في اماليه فائدة التاكيد بقوله واحدة رفع
 توهم من يظن انما اذ اعجل السنية كتبت عليه سنية العمل
 وايضا في التماس سنية المصم وليس كذلك اما كتبت عليه سنية
 واحدة **واعلم** ان ما يقع في النفس من قصد المعصية
 خمس مرات **الاول** المماحضة وهو ما يلقي فيها ثم جريانه فيها
 وهو الخاطر ثم حديث النفس وهو ما يقع فيها من التردد هل
 يفعل ولا ثم المصم وهو تريح قصد الفعل ثم العزم وهو قوة
 ذلك القصد والعزم به **قال الشافعي** فالمماحضة لا يواخذ
 به اجاعا لان ليس من فعله وانما هو شيء طرقه فحرا عليه
 وما يورد من الخاطر وحديث النفس وان قد مر على رفعها
 للمماحضة وان بالحدث الفصحى اجلي قوله صلى الله عليه
 وسلم ان الله تجاوز لامني ما حان ثبتم انفسها حال تسليم
 اي في المعاصي القولية او الفعل في المعاصي الفعلية لان حركتها
 اذا انفع فما قبله اولي وهذه المراتب الثلاثة لا اجر فيها

يت